



اجتماع شعبة التحقيق في الحوادث ومنع وقوعها (٢٠٠٨)

مونتريال، من ١٣ إلى ١٨/١٠/٢٠٠٨

البند ١ من جدول الأعمال: الملحق ١٣

٢-١: الفصل الخامس من الملحق ١٣

التحقيق في الحوادث والوقائع الخطيرة

(ورقة مقدمة من الأمانة العامة)

الموجز

تناقش هذه الورقة عمليات التحقيق في الحوادث من زاوية الموارد اللازمة المخصصة لها، بالإضافة إلى الحاجة إلى التحقيق في جميع الوقائع الخطيرة بهدف الحصول على المزيد من المعلومات عن السلامة. يرد الإجراء المطلوب من الاجتماع في الفقرة ٣.

١- المقدمة

١-١ من المعروف أن الفقرة ٥-١ من الملحق ١٣ — التحقيق في حوادث ووقائع الطائرات تدعو الدول إلى فتح باب التحقيق في ظروف الحوادث. وتخصص بعض الدول الكثير من الموارد للتحقيق في جميع الحوادث، بينما يعد التحقيق في الوقائع الخطيرة من المسائل الموصى بها عامة في الملحق ١٣.

٢- المناقشة

١-٢ التحقيق في الحوادث

١-٢-١ إن عملية التحقيق في الحوادث قاعدة قديمة للغاية في الملحق ١٣، ولها قيمة مؤكدة في منع تكرار وقوعها، وقد تحقق تقدم كبير في السلامة بفضلها. وهناك توافق في الآراء في صناعة الطيران على الحاجة إلى هذه التحقيقات وعلى مدى فائدتها وأن الجمهور بصفة عامة له الحق في معرفة سبب وقوع الحوادث وأنه كان يتعذر منع وقوعها.

٢-١-٢ ومن ناحية أخرى، من المعروف أن الكثير من الحوادث التي تقع للطائرات الخفيفة هي تكرار لما سبق والعوامل المسببة فيها شبيهة بالحوادث السابقة. وبالتالي، فإن الفوائد والدروس المكتسبة من خلال هذه التحقيقات قد لا تبرز دائما الموارد المخصصة لها والتي كان من الممكن استخدامها في أنواع أخرى من التحقيقات مثل التحقيق في الوقائع الخطيرة في إطار العمليات التجارية.

٢-١-٣ ويعتبر أن التحقيق في شكل تفصي الحقائق يكفي في الحالات العديدة التي يكون الحادث فيها قد وقع لطائرة خفيفة وعندما لا تكون هناك إصابات تؤدي بحياة الأشخاص. ولهذا الغرض، يُقترح إضافة بعض العناصر إلى الجزء الأخير من الفقرة ٥-٤ في الملحق ١٣. ويهدف النص المقترح إلى إعطاء السلطة التي تقوم بالتحقيق في الحادث بعض المرونة لتعديل نطاق عملية التحقيق من حيث دروس السلامة التي يتوقع استخلاصها منها.

٢-٢ التحقيق في الوقائع الخطيرة

٢-٢-١ باستثناء الحالات التي يتعذر فيها تحديد مكان الواقعة الخطيرة بوصفه في إقليم إحدى الدول، تكون عملية التحقيق مجرد توصية في الملحق ١٣. غير أن تعريف الواقعة الخطيرة هو الواقعة التي تنطوي على ظروف تبين أن حادث ما كاد أن يقع. وفي واقع الأمر، فإن الفرق بين الواقعة الخطيرة والحادث يكمن في النتيجة وحدها. ومن منظور منع وقوع الحوادث، ينبغي أن يكون هناك نفس درجة التركيز على الواقعة الخطيرة مثل الحادث.

٢-٢-٢ وتجدر الإشارة إلى أن مجلس الاتحاد الأوروبي الذي يمثل ٢٧ دولة قد اعتمد القاعدة رقم 94/56/EC المؤرخة ١٩٩٤/١١/٢١ التي تنص في المادة الرابعة منها على عدة أشياء منها وجوب التحقيق في الوقائع الخطيرة.

٢-٢-٣ وبهدف اعتماد نهج أكثر نشاطاً لمنع وقوع الحوادث، يُقترح تكليف الدول بالتحقيق في الوقائع الخطيرة عن طريق رفع التوصية ١-١-٥ في الملحق ١٣ إلى مستوى قاعدة قياسية. ولهذا الغرض، يعتبر أن التحقيق في الوقائع الخطيرة سيحقق فوائد كبيرة بالنسبة للسلامة عندما تكون الطائرة تعمل في عمليات تجارية. وبالتالي يُقترح أيضاً أن تكون كتلة الإقلاع القصوى في الفقرة ١-١-٥ بعد رفعها إلى مستوى قاعدة قياسية أكثر من ٢٢٥٠ كيلوجراماً مما يجعل التحقيقات تسري على الطائرات الكبيرة.

٢-٢-٤ ومن المعروف أن بعض الوقائع الخطيرة تحدث أحياناً في دولة أو فوقها عندما لا تكون هذه الدولة طرفاً بأي شكل آخر في الرحلة من حيث قواعد تشغيلها أو قواعد صلاحية الطائرة للطيران. وفي مثل هذه الحالة، من الأفضل من الناحية العملية بالنسبة لهذه الدولة أن تفوض عملية إجراء التحقيق في هذا الحادث الخطير إلى دولة السجل أو دولة المشغل على سبيل المثال. وفي هذا الصدد، يُقترح إضافة ملاحظة في الفقرة ١-١-٥.

٣- الإجراءات المقترحة

٣-١ يرجى من الاجتماع النظر في التعديلات الواردة في المرفق والتي تتضمن ما يلي:

(أ) رفع التوصية المرتبطة بالتحقيق في الوقائع الخطيرة للطائرات التي تتجاوز كتلتها ٢٢٥٠ كيلوجرام لتصبح قاعدة قياسية؛

(ب) إضافة ملاحظة في الفقرة ١-١-٥؛

(ج) توسيع نطاق الفقرة ٥-٤ للسماح للسلطات التي تقوم بالتحقيق في الحادث بتعديل نطاق التحقيق فيما يتعلق بدروس السلامة التي يمكن استخلاصها من التحقيق.

المرفق

التعديل المقترح ادخاله على الملحق ١٣

الفصل الخامس — التحقيق

...

دولة وقوع الحادث

...

١-١-٥ توصية — تفتح دولة وقوع الحادث تحقيقا عندما تتجاوز الكتلة القصوى للطائرة ٢٢٥٠ كيلوجراما في ملابسات الواقعة الخطيرة. ولهذه الدولة أن تفوض اجراء التحقيق، سواء كلياً أو جزئياً الى دولة أخرى بالاتفاق والقبول المتبادلين. وعلى أي حال ينبغي لدولة وقوع الحادث أن تستخدم كل الوسائل لتسهيل التحقيق.

...

ملاحظة ٣ — في حالة الوقائع الخطيرة، يجوز لدولة وقوع الحادث أن تفوض إجراء التحقيق لدولة السجل أو دولة المشغل، خاصة في الظروف التي يكون فيها من المفيد أو من الأفضل من الناحية العملية أن تجري إحدى هاتين الدولتين عملية التحقيق.

...

عام

٤-٥ يجب أن تتمتع سلطة التحقيق في الحادث بالاستقلال في اجراء التحقيق وأن يكون لها سلطة مطلقة على سيره بما يتفق مع أحكام هذا الملحق. ويتضمن التحقيق عادة ما يلي:

- (أ) جمع وتسجيل وتحليل جميع المعلومات المتوفرة بشأن هذا الحادث أو الواقعة.
- (ب) اصدار التوصيات المتعلقة بالسلامة، حسبما يكون ملائماً.
- (ج) تحديد الأسباب، ان أمكن.
- (د) استكمال التقرير النهائي.

ويجب، إن أمكن، زيارة مكان الحادث ومعاينة الحطام وأخذ أقوال الشهود.

تحدد السلطة التي تقوم بالتحقيق في الحادث نطاق عملية التحقيق والاجراءات التي ينبغي اتباعها لاجراء التحقيق بناء على الدروس التي تتوقع استخلاصها من التحقيق من أجل تحسين السلامة.

...

— انتهى —